

Route Educational And Social Science Journal

BABIR
SPECIAL ISSUE

Editor:

Dr. Daylam Kazum Suhail

Co- Editors:

Dr. Wisam Abdullah Jasim

Dr. Samira Laghouil

Dr. Fatih Kana

Dr. Abdullah Aydin



#	اسم الباحث/الباحثين	عنوان البحث	ترقيم الصفحات
.1	أ.م.د.إيمان جواد هادي البرزنجي	جدار برلين الاسباب والنتائج	23 -1
.2	د.محمد محسن راضي	اليقينُ فِي مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ وَأَثْرُهُ فِي وَحدَةِ الْأَمَّةِ	45 -24
.3	أ.م.د. هند عباس علي حما	العلة الصرفية للقراءات القرائية في كتاب مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب القيسى (ت 437 هـ)	64 -46
.4	أ.م.د. عبد الباسط أحمد حسن الطه السامرائي	الدكتور سعدون الساموك ومنهجُهُ فِي دراسةِ عِلْمِ الْأَدْيَانِ	90-65
.5	د. رحاب عبد الحميد أحمد نوري	استخدام فنيات العلاج المعرفي السلوكي في ادارة الوقت لدى طالبات جامعة الاميرة نورة بنت عبد الرحمن	109-91
.6	د.حبيبة شهرة د.محمد ورنيري	دور الأستاذ الجامعي في بناء وترسيخ القيم الإسلامية لدى شباب الجامعات في ظل التحديات الراهنة ومتغيرات القرن	125-110
.7	د. كريم ماهود مناتي	أثر الحضارة الإسلامية في مجال العلوم الطبية	138-126
.8	أ.د. عبد السلام السيد حامد	النظرية النحوية عند عبد الرحمن الحاج صالح	156-139
.9	الباحثة حنان طهير	المنظمات الدولية و الإقليمية دراسة وصفية تحليلية منظمة الإتحاد الإفريقي نموذجا	174-157
.10	أ.د. بدر الدين زواقة الباحث سليمان بوشيبان	التكامل المعرفي لفلسفية المسلمين ودوره في الحضارة الإسلامية - ابن سينا أنموذجا	191-175
.11	أ.د نور الدين بوعلي أ. ذهبية بونابي	مدى اتجاه الأفراد العاملين للتعامل والنظام التقى الاجتماعي داخل المؤسسة الجزائرية	207-192
.12	الأستاذة مروانة هاجر البروفيسور بوسبيطة يمينة	تقييم نفسي عصبي لغوي للحبسة عند الراشد	229-208
.13	د. اياد خليل ابراهيم د. محمد ثابت فهد	الأطر الاخبارية للأزمة القطرية في قناة BBC العربية	264 -230
.14	د.اميرة على احمد همت	المرأة السودانية ودورها في التنمية الاقتصادية	294 -265
.15	د. هشام التجاني الفكي	دستور الاتحاد الأوروبي وأثره على مسيرة الاتحاد	315-295
.16	صلحية بن سباع	آلية فاعلة للتخطيط الاستراتيجي في التعليم العالي	332 -316

	الجزاري		
354-333	وفق معايير الجودة الشاملة "المنهج ، المقاربة ، السياق العلمي " الإعلام الثقافي في البيئة الرقمية مجموعة عابرة مدينة تقرأ عبر فيسبوك أنموذجا	د. فاطمة الزهراء عبدي	.17
376 -355	المركز القانوني للضحايا في القانون الدولي الجنائي	الباحثة أسماء قواسمية	.18
400 -377	الذكاء الوج다اني كمنبه للأفكار الإنت Harrative لدى طلبة جامعة مولود معمرى تizi وزو "دراسة ميدانية بجامعة مولود معمرى تizi وزو"	زوانى نزيهه وندلوس نسيمة نسيمة	.19
425-401	التدخل النسقي العائلي في علم النفس الأورام : دراسة لمعاناة و كفاءات المرضى و عائلاتهم	وندلوس نسيمة نسيمة زوانى نزيهه	.20
470-426	الحماية القانونية للطفل (دراسة مقارنة بين القانون الدولي والتشريع الجزائري)	الباحثة سهام قواسمية د. بارة عصام	.21
488 -471	تعليمية المفردات الوظيفية العربية للأتراك لأغراض تواصلية (مقاربة لسانية على ضوء معطيات النظرية التعليمية التواصلية)	أ.د. ديدوح عمر الأستاذة الباحثة رحmani فاطمة	.22
513-489	عوامل تحول الخصوبية بين دول الشمال و دول الجنوب "الجزائر و فرنسا أنموذجا"	دنجية ماماش	.23
526 -514	ملامح وأفاق الانتقال الرقمي في الجزائر	أ.ب.ح أحـمـد بـرـاهـيم د. نـوـال بـلـغـلـيفـي	.24
549-527	الواقع الاقتصادي والاجتماعي للجزائر خلال الفترة العثمانية	د. العربي بلعزيز	.25
573-550	فعالية برنامج سلوكي معرفي في تحسين الذكاء الوجدااني والاجتماعي لذوي الرهاب الاجتماعي لدى طلبة الجامعة -دراسة تجريبية بجامعة محمد خيضر بسكرة -	د.مروءة مليكي د. عجال حبيبة	.26
592-574	القصة القصيرة جدا في القرآن الكريم والحديث النبوى الشريف مقاربة في الأصول	الباحث منير موراس	.27
613-593	صراع المجتمعات والتعاون الدولي	د. بوحيط سليمية د.كتفي ياسمينة	.28
630-614	النحو صورة اللغة	د. هناء محمد ابو زينب	.29
659-631	نمط القيادة وعلاقته بسمات الشخصية لدى عينة من القيادات بالجامعات السعوية	د. عائشة بنت علي حجازي	.30
674 -660	العلمانية عند العرب بين الظاهرة والتطبيق في القرن العشرين	أ.م.د. عبدالرحمن ادريس صالح	.31

696-675	العدوانية السلبية لدى الأزواج وعلاقتها بمتغيرات أخرى	د. أسماء بنت عبد العزيز الحسين	.32
721-697	عادات العقل وعلاقتها بالقدرة على اتخاذ القرار لدى طلابات كلية التربية بجامعة الأميرة نورة	د. فاطمة بنت علي بن ناصر الدوسري	.33
755-722	مقومات السياحة في المملكة العربية السعودية ورؤيتها 2030	د. هيفاء الشمرى	.34
777-756	واقع المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر	د. بن عائشة نبيلة	.35
798 -778	أسباب العنف المدرسي في طور التعليم الثانوي بالجزائر	د. طارق بوحفص	.36
817-799	القاف العربية دراسة معملية باستعمال برنامج التحليل الآلي للصوت (praat)	م.د. جمانة خالد محمد	.37
845 -818	ابن الدبيثي (ت 637هـ) أدبيا	أ.م.د. بلقيس خلف رويح	.38
868-846	الشفافية واثرها في تراجع مبدأ سرية الادارة	أ.م.د. سرمد رياض عبد الهادي أ.م.د. سلمى طلال عبد الحميد	.39
889-869	"خصوصية المتابعة في جرائم الإرهاب "الجزائر أنموذجا"	الباحث بن سليمان محمد الامين	.40
902-890	ملامح التنشئة الاجتماعية في المجتمع الغماني من خلال الأمثل الشعوبية	أ.جليلة بنت راشد بن سليم الغافرية أ.زيانة بنت عبدالله بن علي أ.موسعيديه أ.وضحة بنت سالم بن خلفان العلوية	.41
923-903	التصميم الفني والإبداعي للاشهار الضمني للعلامات التجارية في الحصص التلفزيونية الجزائرية دراسة للتوظيف الاشهاري لمنتج وعلامة " سيفتال " في حصة " متعة المائدة "	د. عبدالحق جودي	.42
944-924	دوافع وأسباب النكاح العرفي (دراسة مقارنة)	د. حنان حمزة محمد أحمد	.43
975-945	الحاسوب ومساهمته في تدريس اللغة العربية للناطقين بغيرها (تجربة الجامعة الوطنية للغات الحديثة "إسلام آباد أنموذجا"	أ.م.د. اسماء الحسني أ.م.د. كوثير ارشد	.44
993 -976	(الطفل بين القيم الأسرية ... والقيم الإعلامية)	د. إبراهيم الشمسي الحمادي	.45

Contents / İçindekiler

Fikri KÖKER

CUMHURİYET DÖNEMİ TÜRK KAMU PERSONEL SİSTEMİ
994-1006

Çiğdem ÇAM TÜRKAN

KİBRİTÇİ KIZ VE ÇİRKİN ÖRDEK YAVRUSU MASALLARININ ÇOCUK
EĞİTİMİNE VE DEĞER EĞİTİMİNE KATKISI
1007-1013

İlkıncı AY

YAŞAR KEMAL'İN "SARI SICAK" ADLI HİKÂYESİNDE METİNİN İÇ
İŞLEYİŞİNDE BİR GÖSTERGE BİRİMİ OLARAK LEİTMOTİV TEKNİĞİ
1014-1023

Abdullah AYDIN & Berat AKINCI

CUMHURBAŞKANLIĞI HÜKÜMET SİSTEMİ'NDE KAMU PERSONEL
YÖNETİM SİSTEMİNİN DÖNÜŞÜMÜ: ÜST DÜZEY KAMU
GÖREVLİLERİN ATANMASI
1024-1033

Cahit ASLAN

TERTIARY RELATIONS AND CONSCIENCE
1034-1042

Adem AYDEMİR

ON THE SENTENCE "Bir kişi y(a)ñ(i)ls(a)r ... ıkıdm(a)z (e)rm(i)s" IN THE
GOKTURK INSCRIPTIONS
1043-1051

Artical History

Received/ Geliş

2/4/2018

Accepted/ Kabul

28/4/2018

Available Online/yayınlanma

1/8/2018

اليقينُ فِي مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ وَأَثْرُهُ فِي وَحْدَةِ الْأُمَّةِ

د. محمد محسن راضي

كلية العلوم الإسلامية / جامعة الأنبار / العراق

الملخص

لا يخفى على الناظر ما تعانيه الأمة الإسلامية من التمزق والتفرق، حتى غدت بلاد المسلمين مسرحاً للصراعات الدولية والإقليمية، ما يستدعي معالجة هذه المشكلة، والوقوف على متطلباتها، وصولاً إلى وحدة الأمة واستعادة مجدها وعزها، وفي مقدمتها من وجهة نظر الباحث تنقية العقيدة الإسلامية من كلّ ما ينافي القطع واليقين؛ لذا استعنَت بالله تعالى متوكلاً في كتابة هذا البحث تحت عنوان: (اليقينُ فِي مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ وَأَثْرُهُ فِي وَحْدَةِ الْأُمَّةِ).

أهمية البحث: تتجلى أهمية البحث في كونه دراسة علمية لما يجب أن تكون عليه مسائل الاعتقاد، وهو اليقين الذي لا يقبل الشكّ، وإقامة الدليل عليه من الكتاب والسنة والعقل، وذكر ما جاء من نصوص العلماء المقررة لذلك، ثمّ الوقوف على مدى أثره في وحدة الأمة الإسلامية وعまさكها والحلولة دون تفرقها وتمزقها.

هدف البحث: يُرشد البحث إلى الخطوة الأولى في طريق لم شمل الأمة وتحسیر الملة بين مختلف فرقها وتوجهاتها، ألا وهي: اعتبار القطع واليقين في العقيدة، وتنقيتها من كل ما يوردها موارد الظن المؤدية إلى تفرق الأمة وتناحرها.

هيكلية البحث: جاءت خطة البحث في مقدمة وتمهيد ومحبثن وخاتمة، المقدمة: وتضمنَت أهمية البحث وخطته، التمهيد: في التعريف بالألفاظ الواردة في عنوان البحث، المبحث الأول: وجوب اليقين في مسائل الاعتقاد، وفيه أربعة مطالب، المبحث الثاني: أثر اليقين في مسائل الاعتقاد في وحدة الأمة، وفيه ستة مطالب، ثمّ حتمت البحث بخاتمة تضمنَت أبرز النتائج والتوصيات.

DR. Mohammed Mohsin Radhi

College Of Islamic Sciences / University Of Anbar/Iraq

Abstract

This research is a scientific study of what must be the issues of belief, which is unquestionable certainty, and evidence of it from the Quran, Sunnah, and mind, and mentioned the texts of the scientists prescribed for that, and then to determine the extent of its impact on the unity of the Islamic nation and cohesion and prevent the division and tearing.

Keyword: certainty, belief, impact, unity

المقدمة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:
فقططاماً كانت العقائد محوراً أساسياً يضبط التكتلات، ويتحكم في المواقف، ومقاييساً للولاء والبراء، ولا غرابة.. فهي حركة أساسية لسلوك الإنسان، فإذا رغبنا توحيد أمة أو مجتمع فعليها أن توحد عقيدتهم أولاً، ومن ثم ستضبط مصالحهم ومشاعرهم باتجاه واحد يتجاهلي مع تلك العقيدة، وهذا يقتضي أن تسم العقيدة بالمصداقية والقوة لكي تكون أساساً راسحاً لا يخضع لتلاطم أمواج الأهواء، وتقلبات الأمزجة، وبخلاف ذلك فإننا سنرى مجتمعًا منكراً يعني من الفرقة والتفرق، متخلفاً عن ركب الأمم، كما هي حال الأمة الإسلامية اليوم، حتى غدت بلاد المسلمين مسرحاً للصراعات الدولية والإقليمية، ما يستدعي معالجة هذه المشكلة، والوقوف على متطلباتها، ولكن في مقدمتها تنقية العقيدة الإسلامية من كلّ ما ينافي القطع واليقين.

وعلى الرغم من كثرة الكتابات في بيان أهمية العقيدة الإسلامية وأثرها على مستوى الفرد والمجتمع، إلا أنني لم أقف على بحثٍ أو مؤلفٍ في وجوب بناء الاعتقاد على القطع واليقين، وبيان مدى أثره في وحدة الأمة في حال تحققه أو عدمه؛ لذا استعنُت بالله تعالى متوكلاً في كتابة هذه السطور، تحت عنوان:

(اليقين في مسائل الاعتقاد وأثره في وحدة الأمة)

وتتجلى أهمية البحث في كونه دراسة علمية لما يجب أن تكون عليه مسائل الاعتقاد، وهو اليقين الذي لا يقبل الشك، وإقامة الدليل عليه من الكتاب والسنة والعقل، وذكر ما جاء من نصوص العلماء المقررة لذلك، ثم الوقوف على مدى أثره في وحدة الأمة الإسلامية وتماسكها والحلولة دون تفرقها وتمزقها.

وفي ضوء ما سبق جاءت خطة البحث في مقدمة وتمهيد ومحبثن وخاتمة، التمهيد: في التعريف بالألفاظ الواردة في عنوان البحث، المبحث الأول: وجوب اليقين في مسائل الاعتقاد، وفيه أربعة مطالب، والمبحث الثاني: أثر اليقين في مسائل الاعتقاد في وحدة الأمة، وفيه ستة مطالب، ثم ختمت البحث بخاتمة تضمنت أبرز النتائج والتوصيات.

والله أَسْأَلُ: أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَمَلُ خَالصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرِهِ فِيهِ شَيْئًا، وَأَنْ يَكُونَ لَبِّيَةً تُسْهِمُ فِي طَرِيقِ نَخْضَةِ الْأَمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَتَحْقِيقِ وَحْدَتِهَا.

الباحث

تمهيد في التعريف بالألفاظ الواردة في عنوان البحث

أولاً: اليقين لغةً واصطلاحاً:

أ- اليقين لغةً:

الْيَقْنُ وَالْيَقِينُ: الْعِلْمُ، وَزَوْلُ الشَّكِّ وَإِزْاحَتُهُ وَتَحْقِيقُ الْأَمْرِ، يُقَالُ: يَقْنُتُ الْأَمْرُ، مِنْ بَابِ طَرِبٍ، يَقْنُنَا، وَيَقْنُنُ، وَاسْتَيْقَنْتُ، وَتَيْقَنْتُ، كُلُّهُ بِمَعْنَى، وَالْيَقِينُ: نَفِيسُ الشَّكِّ، وَالْعِلْمُ نَفِيسُ الْجَهْلِ، تَقُولُ عَلِمْتُهُ يَقِينًا.⁽¹⁾
وقال الجرجاني (ت618هـ): "الْيَقِينُ: فِي الْلُّغَةِ: الْعِلْمُ الَّذِي لَا شَكَّ مَعَهُ".⁽²⁾

وفي ضوء ذلك فالاليقين لغةً: يُطلق على العلم الحاصل بعد زوال الشك وإزاحته، وتحقيق الأمر، وعلى العلم الذي لا شك معه.

ب- اليقين اصطلاحاً:

الْيَقِينُ فِي الْاَصْطَلَاحِ لَا يَخْرُجُ عَنْ مَعْنَاهُ الْلُّغَوِيِّ، وَقَدْ عُرِّفَ بِتَعْرِيفَاتِ عَدَدٍ، يُمْكِنُ إِجْمَالُهَا بِأَنَّهُ: التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ
المطابقُ الثابتُ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ،⁽³⁾ فَهُوَ لَا يَحْتَمِلُ النَّفِيسَ، وَلَا يَقْبَلُ التَّشْكِيكَ.
ثانياً: الاعتقاد لغةً واصطلاحاً:

أ- الاعتقاد لغةً:

⁽¹⁾ ينظر مادة: (يقن): الصحاج تاج اللغة وصحاج العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابي (ت393هـ)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملائين، بيروت، ط4، 2219هـ/1987م، 1407هـ/1993م، 36. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن ذكريا (ت395هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، بلا طبعة، 1399هـ/1979م، 157/6. لسان العرب، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصارى الإفرنجي (ت711هـ)، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ، 457/13. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي (ت770هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، بلا طبعة وتاريخ، 2/681. القاموس المحيط، مجذ الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت817هـ)، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 1426هـ/2005م، 1241.

⁽²⁾ التعريفات، 259.

⁽³⁾ ينظر: المستصنفى من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسي (ت505هـ)، ت: محمد عبد السلام عبد الشافى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م، 35-36. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بـ(الراغب الأصفهانى) (ت502هـ)، ت: صفوان عدنان الداودى، دار القلم، بيروت، الدار الشامية، دمشق، ط1، 1412هـ، مادة (يقن)، 892. التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بـ(الشريف الجرجاني) (ت618هـ)، ت: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ/1983م، 259. 8- شرح المواقف في علم الكلام، علي بن علي الجرجاني الشهير بـ(الشريف الجرجاني) (ت618هـ)، ت: د.عبد الرحمن عميرة، دار الجليل، بيروت، ط1، 1417هـ/1997م، 1. الكليات (معجم في المصطلحات والفرقون اللغوية)، أبو اليقان أيوب بن موسى الحسني القرىبي الكفووي الحنفي (ت1094هـ)، ت: عدنان درويش/محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1419هـ/1998م، 67، 979-980. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الحنفي التهانوى (ت بعد 1158هـ)، تقسم وإشراف: د.رفيق العجم، ت: د.علي درحوج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د.عبد الله الحالدى، الترجمة الأجنبيه: د.جورج زينانى، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط1، 1812-1813هـ/1996م، 453/1، 1219/2.

الاعتقاد في اللغة: مصدر اعتقد، افتعال من (عقد) يدل لغة على شد وشدة وثوق، والعقد: تقيد الحال، وعقد الحبل والببغاء يعتقد: شد، واعتقد الشيء: صلب واشد. واعتقدت كذا عقدت عليه القلب والضمير فلا يتزع عنده، والعقائد: جم العقيدة: فعلة، يعني مفعول، أي: المعقودة التي عقد عليها القلب، وهي: ما يدين الإنسان به.⁽⁴⁾

ب- الاعتقاد اصطلاحاً:

يمكن إجمال معنى الاعتقاد في استعمال العلماء في معنيين:
الأول: التصديق مطلقاً، أي: أعم من أن يكون حازماً أو غير حازم، مطابقاً للواقع، وهو الاعتقاد الصحيح، أو غير مطابق، وهو الاعتقاد الفاسد، ثابتاً كان أو غير ثابت، والثاني: القطع واليقين،⁽⁵⁾ وقد سبق تعريفه.

وفي ضوء ما سبق يكون معنى: "اليقين في مسائل الاعتقاد": القطع واليقين في المسائل التي طلب الشارع اعتقادها، أي: التصديق بها.

ثالثاً: أثره في وحدة الأمة:
أ- الأثر لغة:

الأثر يطلق لغة على معانٍ عدة، ما يتصل بموضوع بحثنا، هو: الأثر بالتحريك: البقية من الشيء، والجتمع آثار.⁽⁶⁾

ب- الأثر اصطلاحاً:

يستعمل مصطلح الأثر لمعانٍ عدة، أليتها بموضوع البحث، أنه: النتيجة الحاصلة من الشيء⁽⁷⁾، أي: ما يترب عليه من أمور.

وفي ضوء ذلك فإن معناه هنا: النتيجة الحاصلة من اليقين في مسائل الاعتقاد على الأمة، في حال تتحققه أو عدمه.

ج- وحدة الأمة:

المراد بالأمة هنا: الأمة الإسلامية، ووحدتها تعني سلامتها من التفرق والتشرذم التناحر، فالمراد بيان أثر اليقين في مسائل الاعتقاد وجوداً وعدماً في وحدة الأمة وسلامتها من كل ما يضاد ووحدتها.

المبحث الأول: وجوب اليقين في مسائل الاعتقاد:

دل النص الشرعي من الكتاب والسنة، فضلاً عن العقل على أن العقائد لا بد أن تكون قطعية يقينية، فلا يجوز بحال أن تكون ظنّية، وجاءت نصوص العلماء مقررة لذلك، وفيما يأتي بيانه:

⁽⁴⁾ ينظر: مادة (عقد): الصحاح، 510/2. معجم مقاييس اللغة، 4/86-88. لسان العرب، 3/296، 299. المصباح المنير، 2/421. القاموس المحيط، 300.

⁽⁵⁾ ينظر: الحلود في الأصول، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (474هـ)، ت: د. زبيدة حماد، مؤسسة الرزقي، بيروت/لبنان، حص/سوريا، ط1، 1392هـ/1973م، 25، 28-29. شرح المواقف، 1/51-52، 117، 52-62/2، 64-65. الكليات، 151. كشاف اصطلاحات الفتن، 1/1812-1813، 453-454.

⁽⁶⁾ ينظر: مادة (أثر): الصحاح، 575/2. معجم مقاييس اللغة، 1/53-54. لسان العرب، 4/5. المصباح المنير، 1/4. القاموس المحيط، 341.

⁽⁷⁾ ينظر: المفردات في غريب القرآن، 62. التعريفات، 9. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، 1/98.

المطلب الأول: دلالة الكتاب على وجوب اليقين في العقائد:

تنوعت دلالة نصوص القرآن الكريم على أن العقائد لا بد فيها من القطع واليقين، وأنه لا يصح فيها الظن، ومن ذلك:

1- مدح المؤمنين بوصفهم باليقين، وأنهم أهل المدى والفالح:

ومن ذلك: قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًىٰ مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [البقرة:4-5].⁽⁸⁾

يصف الله جل شأنه المؤمنين بما أنزل إلى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وما أنزل إلى من قبله من المسلمين، بأكمل موقين بأمر الآخرة، وهو إيقان بما حجده المشركون من البعث والنشور والثواب والعقاب والحساب والميزان، وغير ذلك مما أعد الله خلقه يوم القيمة، ثم يخبر بأن هؤلاء المؤمنين الموقين هم أهل المدى والفالح خاصة دون غيرهم، فغيرهم هم أهل الضلال والخسار.⁽⁹⁾

فهذه النصوص أثبتت على المؤمنين بوصفهم باليقين، وجعلتهم في المفلحين، أي: الفائزين يوم القيمة، لإيمانهم وopicinهم هذا، فالآية تدل على وجوب اليقين في العقائد للدخول في جملة المفلحين يوم القيمة، والله تعالى أعلم.

2- النظر والاعتبار بالأيات لتحصيل اليقين:

ومن ذلك: قوله تعالى: {وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِنَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلُهُمْ تَشَابَهُتْ قُلُوبُهُمْ فَقَدْ بَيَّنَ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [البقرة:118].

أي: أن آيات القرآن وما جاء به رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم من المعجزات الباهرات كافية لمن كان طالباً لليقين، ليزول شكه، وإنما خص أهل الإيقان بالذكر؛ لأنهم هم أهل الشبه في الأمور ومعرفة الأشياء على يقين، وجيء بالفعل المضارع في يوقنون لدلالته على التجدد والاستمرار كنهاية عن كون الإيمان خلقاً لهم، فأما الذين دأبهم الإعراض عن النظر والمكايدة بعد ظهور الحق فإن الإعراض والمكايدة يحول دون حصول اليقين.⁽¹⁰⁾

⁽⁸⁾ ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: {وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهُدُونَ بِإِيمَانِنَا لَهُمَا صَبَرُوا وَكَانُوا بِإِيمَانِنَا يُوقِنُونَ} [السجدة:24]، ومثلها الآيات في سورة المائدة:50، التمل:3، لقمان:4.

⁽⁹⁾ ينظر: تفسير الطبراني (جامع البيان في تأويل القرآن)، أبو جعفر محمد بن جرير الآملي الطبراني (ت310هـ)، ت: محمود محمد شاكر، راجعه وتحقيق أحداذه ودرس أسانيده: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1420هـ/2000م، 1/246-247. تفسير الخازن (المسمى لباب التأويل في معنى التنزيل)، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن إبراهيم الشيشي المعروف بالخازن (ت741هـ)، ت: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ، 25. فتح القيمة الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير، محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني (ت1250هـ)، دار ابن كثير/دار الكلم الطيب، دمشق/بيروت، ط1، 1414هـ، 43/1. التحرير والتتوير (تحبير المعنى السليم وتتوير العقل الجديد من تفسير الكتاب الجيد)، محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت1393هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، بلا طبعة، 1984م، 1/239-240.

⁽¹⁰⁾ ينظر: تفسير الطبراني، 557/2. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطيه الأندلسي المخاربي (ت542هـ)، عبد السلام عبد الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ، 203/1. تفسير الرازي (مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير)، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بـ(خطيب الري) (ت606هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420هـ، 28/4.

ومن ذلك أيضاً: قوله تعالى: {اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلَّ يَجْرِي لِأَجْلِ مُسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرُ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِإِلَقاءِ رَبِّكُمْ تُوقَنُونَ} [الرعد: 2].⁽¹¹⁾

أي: أن الله تعالى يفصل الآيات فيبينها للناس احتجاجاً بها عليهم، ليقنوا بلقاء الله تعالى، والمعاد إليه، فيصدقوا بوعده ووعيده، وينزحروا عن عبادة الآلهة والأوثان، وينخلصوا له العبادة إذا أيقنوا بذلك.⁽¹²⁾

قال ابن عاشور (ت1393هـ): "وجه الجمع بينهما⁽¹³⁾ هنا أن تدبیر الأمر يشمل تقدير الخلق الأول والثاني فهو إشارة إلى التصرف بالتكوين للعقل والعالم، وتفصيل الآيات مشير إلى التصرف بإقامة الأدلة والبراهين، شأن مجموع الأمرين أن يفيد اهتمام الناس إلى اليقين بأنّ بعد هذه الحياة حياة أخرى؛ لأنّ النظر بالعقل في المصنوعات وتدبیرها يهدى إلى ذلك، وتفصيل الآيات والأدلة ينبه العقول ويعينها على ذلك الاهتمام ويقربه".⁽¹⁴⁾

فهذه الآيات تتحث على النظر والاعتبار بالآيات لتحقیل اليقین، وموضوعها العقائد، وحيث إن هذا النظر والاعتبار تعلق بواجب، هو الاعتقاد، فإنه يكون واجباً، لأنّ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والواجب لا بدّ من القيام به على وجهه، وهنا قرن المولى تعالى هذا الواجب باليقین، وعليه فإن العقائد لا بدّ فيها من اليقین.

3- النّعي على من لم يحصل اليقين:

ومن ذلك: قوله تعالى: {حَمَّ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ} (4) أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ رَبِّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُوَالِينَ بَلْ هُمْ فِي شَكٍ يَلْعَبُونَ} [الدخان: 1-9].⁽¹⁵⁾

لما كانت الحجج والآيات لا مجال معها للشك والريب، بأن الله تعالى رب السموات والأرض، هو الإله الحق الذي لا اله إلا هو، وأنّ محمداً صلّى الله عليه وسلم رسوله، أعقب المولى تعالى ذلك بقوله: {إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ}، بطريقة إثارة التيقظ لعقولهم إذ نزلهم منزلة المشكوك إيقاظهم لعدم جريتهم على موجب الإيقان لله بالخلقية حين عبدوا غيره، ثم كشف المولى تعالى حقيقتهم بقوله: {بَلْ هُمْ فِي شَكٍ يَلْعَبُونَ}، فرداً أن يكونوا موقين ومقرين بأنه رب السموات والأرض وما بينهما، فإن إقرارهم بالخلقية غير صادر عن علم ويقين ثابت، بل هو كالعدم؛ لأنّهم خاطبو بالشك

أنوار التنزيل وأسرار التأويل (المعروف بتفسير البيضاوي)، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت685هـ)، ت: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1418هـ، 103/1. تفسير الخازن، 74/1. التحرير والتنوير، 1/690.

⁽¹¹⁾ ومن ذلك أيضاً قوله تعالى حكاية عن نبيه إبراهيم الخليل عليه السلام: {قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ} [الشعراء: 24]، ومثلها الآيات في: سورة: الحجية: 4، الذاريات: 20.

⁽¹²⁾ ينظر: تفسير الطبرى، 16/327. المحرر الوجيز، 3/292. تفسير البيضاوى، 3/180. تفسير الخازن، 3/4.

⁽¹³⁾ أي: الجمع بين تفصيل الآيات، وتدبیر الأمر.

⁽¹⁴⁾ التحرير والتنوير، 13/81.

⁽¹⁵⁾ ومن ذلك أيضاً الآيات في سورة: النمل: 82، الروم: 60.

واللَّعْبُ، فَهُمْ شَاكُونٌ فِي وَحْدَانِيَةِ اللهِ تَعَالَى، وَالْإِتِيَانُ بِحُرْفِ الظَّرْفِيَّةِ (فِي) لِلدلَّالَةِ عَلَى شَدَّةِ تَمْكِنِ الشَّكِّ مِنْ نَفْوَسِهِمْ حَتَّى كَأَنَّهُ ظَرْفٌ مُحيَطٌ بِهِمْ لَا يَجِدُونَ عَنْهُ مُخْرَجاً، أَيْ لَا يَفَارِقُهُمُ الشَّكُّ. ⁽¹⁶⁾

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: {أَمْ حَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ أَمْ حَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُؤْقِنُونَ} [الطَّور: 35-36].

أَيْ: أَنَّ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ أَنَّهُمْ لَمْ يُحَلِّقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ، وَلَا هُمْ مِنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَإِنَّ ذَلِكَ بَيْنَ لَهُمْ، فَجَاءَ عَلَى جَهَةِ التَّوْبِيهِ؛ لِأَنَّ عَدَمَ إِيْقَانِهِمْ بِمَا قَامَتْ عَلَيْهِ الدَّلَائِلُ مِنْ الإِيمَانِ بِاللهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ وَالْبَعْثِ ...، مُكَابَرَةً وَتَصْمِيمَ عَلَى الْكُفَّرِ وَالْإِنْكَارِ. ⁽¹⁷⁾

فَهَذِهِ الْآيَاتُ نَعَتْ عَلَى مَنْ لَمْ يُحَصِّلْ الْيَقِينَ، وَمُوْضِعُهَا الْعَقَائِدُ، وَحِيثُ إِنَّ الْآيَاتِ ذَمَّتْ مِنْ لَمْ يُحَصِّلْ الْيَقِينَ، وَوَصْفُهُمْ بِالشَّكُّ وَاللَّعْبِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مَا يَدَلُّ عَلَى الذَّمِّ، فَإِنَّهَا تَدَلُّ عَلَى أَنَّ الْعَقَائِدَ لَا يَبْدُ أَنْ تَكُونَ يَقِينِيَّةً.

4- نَدْمُ الْكُفَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى عَدَمِ تَحْصِيلِ الْيَقِينِ:

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرُمُونَ نَاكِسُوا رُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ رَبَّنَا أَبْصَرَنَا وَسَمِعَنَا فَارْجَعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُؤْقِنُونَ} [السَّجْدَة: 12].

يَصِفُ الْمُولَى سَبْحَانَهُ تَعَالَى حَالَ الْكُفَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَنَّهُمْ مُطَاطُهُو رُؤُوسِهِمْ ذَلِلًا نَدَمَةً؛ لَمَا يَلَاقُونَ مِنَ التَّقْرِيبِ وَالْإِهَانَةِ، لِلَّذِي سَلَفَ مِنْهُمْ مِنْ مُعْصِيَتِهِ فِي الدُّنْيَا، وَيَقُولُونَ: يَا رَبِّنَا أَبْصَرْنَا مَا كَنَا نَكْدِبُ بِهِ مِنْ عَقَابِكَ وَوَعْدِكَ وَوَعِيدِكَ، وَسَمِعْنَا تَصْدِيقَ مَا كَانَ رَسُلُكَ تَأْمَرَنَا بِهِ فِي الدُّنْيَا، فَارْدَدْنَا إِلَى الدُّنْيَا نَعْمَلُ فِيهَا بِطَاعَتِكَ، إِنَّا قَدْ أَيْقَنَاهُمْ مَا كَنَا بِهِ فِي الدُّنْيَا مُنْكِرِينَ مِنْ وَحْدَانِيَّتِكَ، وَأَنَّهُ لَا يَصْلَحُ أَنْ يُعْبُدَ سُوَاكَ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ رَبُّ سُوَاكَ، وَأَنْكِنْ تَحْبِي وَتَقْيِيَّتَ، وَتَبْعَثُ مِنْ فِي الْقَبُورِ بَعْدَ الْمَمَاتِ وَالْفَنَاءِ وَتَفْعَلُ مَا تَشَاءُ، وَأَنَّ مَا جَاءَتْ بِهِ الرَّسُلُ حَقٌّ، فَصَارَ مَا أَنْكَرُوهُ عَيْنَ الْيَقِينِ، إِذْ قَدْ زَالَتْ عَنْهُمُ الشَّكُوكُ الَّتِي كَانَتْ تَحَالِطُهُمْ فِي الدُّنْيَا، بَعْدَمَا رَأَوْا مَا رَأَوْا، وَسَمِعُوا مَا سَمِعُوا، فَوَصَفُوا أَنفُسَهُمْ بِالْيَقِينِ طَمَعًا فِيمَا طَلَبُوهُ مِنْ إِرْجَاعِهِمْ إِلَى الدُّنْيَا. ⁽¹⁸⁾

فَهَذِهِ الْآيَةُ تُحَكِّي حَالَ الْكُفَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَصْرِيْحُهُمْ بِتَحْقِيقِ الْيَقِينِ عَنْهُمْ، لِطلبِ الرَّجُوعِ إِلَى الدُّنْيَا لِلْعَمَلِ، وَلَكِنْ يَقِينُهُمْ فِي الْآخِرَةِ لَمْ يَعْدْ يَنْفَعُهُمْ، وَحِيثُ إِنَّ مَوْضِعَ الْآيَةِ الْعَقَائِدِ، فَإِنَّهَا تَدَلُّ عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَ فِي الْعَقَائِدِ أَنْ تَكُونَ يَقِينِيَّةً، إِلَّا مَا صَرَّحُوا بِتَحْقِيقِهِ عَنْهُمْ، حَالَ طَلَبِهِمِ الرَّجُوعِ لِلْعَمَلِ.

5- النَّهَى عَنِ اتِّبَاعِ الظَّنِّ وَالْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْحَقِّ وَالْعِلْمِ وَالْيَقِينِ وَالسُّلْطَانِ وَالْبُرهَانِ:

⁽¹⁶⁾ يَنْظَرُ: تَفْسِيرُ الطَّبرِيِّ، 12/22-13. تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ، 27/555. الجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، 16/129-130. تَفْسِيرُ الْبِيَاضَوِيِّ، 5/100. التَّحْرِيرُ وَالتَّسْوِيرُ، 25/283-285.

⁽¹⁷⁾ يَنْظَرُ: تَفْسِيرُ الطَّبرِيِّ، 22/481. الْحَرْرُ الْوَجِيزُ، 5/192. تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ، 28/217. الجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، شَمْسُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ فَرْحَانِ الْأَنْصَارِيِّ الْقَرْطَبِيِّ (671هـ)، تَ: أَمْمَادُ الْبَرِدُوِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ أَطْفَيْشُ، دَارُ الْكِتَابِ الْمُصْرِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ، طِ2، 1384هـ/1964م، 74/17. التَّحْرِيرُ وَالتَّسْوِيرُ، 27/69-70.

⁽¹⁸⁾ يَنْظَرُ: تَفْسِيرُ الطَّبرِيِّ، 20/176. الجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، 14/95-96. فَحْجُ الْقَدِيرِ، 4/291. التَّحْرِيرُ وَالتَّسْوِيرُ، 21/221-222. فِي ظَلَالِ الْقُرْآنِ، سَيِّدُ قَطْبٍ (1385هـ)، دَارُ الشَّرْوُقِ، بَيْرُوتُ، طِ17، 1412هـ، 5/2811.

ومن ذلك: قوله تعالى: {أَفَرَأَيْتُمُ الالٰتَ وَالْغَرَّىٰ وَمِنَةَ الشَّالِهَةِ الْأُخْرَىٰ أَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأَنْشَىٰ تِلْكَ إِذَا قِسْمَةً صَسِيرَىٰ إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَيَتُهَا أَنْتُمْ وَآباؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهَدَىٰ} [النجم: 23-19], {إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأَنْشَىٰ} (27) وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُعْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا} [النجم: 27-2].

أي: أن المشركين في هذه الأسماء التي سمّوا بها آهتم لم يستندوا في ذلك إلا إلى الظنّ وهو أنفسهم، لا إلى اليقين؛ لأنّهم لم يأخذوا ذلك عن دليل من وحي، أو غيره، وإنما هو احتراع من قبل أنفسهم، أو أخذوه عن آباءهم الذين كانوا من الكفر بالله على مثل ما هم عليه منه، في الوقت الذي جاءهم من رحم المهدى بالوحي الذي أوحى إلى محمد صلى الله عليه وسلم، الذي بين بطان دعواهم، ثم إنّ الذين لا يصدقون بالبعث في الدار الآخرة، يوم القيمة، ليسّمُون ملائكة الله تسّمية الإناث، وذلك لأنّهم كانوا يقولون: هم بنات الله، وما لهم في هذا الرعم من حقيقة علم، إنما يقولون ذلك ظناً بغير علم، والظنّ لا ينفع من الحق شيئاً فيقوم مقامه.⁽¹⁹⁾

ومن ذلك قوله تعالى: {سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُنَا وَلَا آباؤُنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَسُخْرُجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ} [الأنعام: 148].

أي: هل عندكم بما تدعون على الله من رضاه بإشراككم في عبادته ما تشركون، وتحريمكم ما تحربون من يقينٍ بغير من يقطع خبره العذر، أو حجة توجب اليقين، فنظهره وتبيّنه؟!

والملخص من هنا: التبكيت لهم، لأنّهم لا علم عندهم يصلح للحجّة ويقوم به البرهان، فهم ليسوا على شيء من العلم، وإنما يتبعون في دعواهم تلك إلا الظنّ، الذي هو محل الخطأ ومكان الجهل والوهم والخيال والاعتقاد الفاسد، وهو في ذلك كله يخرصون، أي: يكذبون؛ لأنّهم يتقولون الباطل على الله تعالى، ظناً بغير يقين، ولا برهان واضح.⁽²⁰⁾

ومن ذلك أيضاً: قوله تعالى: {وَقَالُوا لَنَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيْهُمْ قُلْ هَانُوا بُرْهَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [آل عمران: 111]، وقوله تعالى: {وَقَوْلُهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمُسِيْحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعُ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيْنًا} [آل عمران: 157].⁽²¹⁾

فهذه الآيات نحت عن اتباع الظنّ، ووصفته بأنه لا ينفع في الحق شيئاً، ووصفت متبعيه بأنهم كذابون، وفي مقابل ذلك طالبت باتّباع الحق والعلم والسلطان والبرهان، وهذه تدل على القطع اليقين الحازم المطابق الثابت الذي لا يدخله

⁽¹⁹⁾ ينظر: تفسير الطبرى، 22/528، 530. المحرر الوجيز، 5/201-203. تفسير الرازى، 28/251-252، 259-260. فتح القدير، 5/134، 3408-3409. في ظلال القرآن، 6/110-108/27، 114-116.

⁽²⁰⁾ ينظر: تفسير الطبرى، 12/210-211. المحرر الوجيز، 2/359-360. الجامع لأحكام القرآن، 7/128. تفسير البيضاوى، 2/187-188. فتح القدير، 2/199-200.

⁽²¹⁾ وفي ذات المعنى السابقة جاءت آيات في سورة عده، منها: الأنعام: 116، الأعراف: 70-71، يونس: 36، 68.

شكّ، ولا يقبل النقض، وحيث إن موضوعات هذه الآيات تدور حول العقائد، فإنّها تدل على وجوب اليقين في العقائد، وذمّ الظنّ فيها، وجعله متنزلاً الكذب.

ومن جهة أخرى نجد هذه الآيات تطالب الكفار بإقامة البرهان والسلطان على دعواهم، فلا يتصور أن يكتفي الشارع بالظنّ في ما يدعوه إلى الإيمان به، في الوقت الذي يُطالب فيه الكفار بإقامة الدليل القطعي اليقيني على دعواهم، وإلا كان ذلك كيلاً بمكيالين يتنهى عن الشارع، فتعين أنّ ما طلب الشارع منا بالإيمان به واعتقاده، لا بدّ أن يكون قد أقام لنا ودّلنا على الدليل القطعي اليقيني عليه، ومن ثمّ وجوب أن تكون العقائد قطعية يقينية، لا مجال فيها للظنّ، والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: دلالة السنة على وجوب اليقين في مسائل الاعتقاد:

كما دلّ القرآن على قطعية العقائد ويقيّنها دلت السنة عليه أيضاً، وفيما يأتي بيان ذلك:

أ- اشتراط العلم واليقين في العقيدة لدخول الجنة:

1- عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ)).⁽²²⁾

فهذا الحديث يشترط لدخول الجنة، العلم بلا إلا الله، والعلم هنا: القطع واليقين،⁽²³⁾ وقد علق دخول الجنة عليه، والموجب لدخول الجنة واجب تحصيله، وهذا يدل على أن العقائد لا بدّ فيها من القطع واليقين، والحديث وإن لم يذكر سائر الاعتقادات، فإنّها قد جاءت بأدلة قطعية أخرى.

2- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءَ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِنًا بِهَا قُبْلُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ)).⁽²⁴⁾

جاء هذا الحديث في كتاب: (المفہوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم) لأبي العباس القرطبي (ت656هـ) تحت ترجمة: "لا يكفي مجرد التلفظ بالشهادتين، بل لا بدّ من استيقان القلب"،⁽²⁵⁾ وقال: "اليقين، هو: العلم الراسخ في القلب الثابت فيه".⁽²⁶⁾

فهذا الحديث يشترط أن تكون شهادة التوحيد، مبنية على القطع واليقين، لكي يفوز العبد بالجنة، وموضوع الحديث هو رأس العقيدة (شهادة لا إله إلا الله)، وهذا يعني أنّ الواجب في العقائد أن تكون يقينية قطعية.

⁽²²⁾ رواه مسلم، صحيح مسلم (المسندي الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)، أبو الحسين مسلم بن الحاج القشيري اليسابوري (ت261هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي وشريكه)/دار الحديث، القاهرة، توزيع: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1412هـ/1991م، (كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار)، 26/55/1.

⁽²³⁾ ينظر: المفہوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (656هـ)، ت: مجموعة محققين، دار ابن كثير/دار الكلم الطيب، دمشق/بيروت، ط1، 1417هـ/1996م، 197-196/1.

⁽²⁴⁾ رواه مسلم، صحيح مسلم، (كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار)، 31/59/1.

⁽²⁵⁾ المفہوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 1/204.

⁽²⁶⁾ المفہوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 1/206.

3- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((بَخْ بَخْ لَخْمُسٌ مَا أَنْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَلُدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى فَيُحْسِنُهُ، وَالْمُذَاهُ، وَقَالَ: بَخْ لَخْمُسٌ مَّنْ لَقِيَ اللَّهَ مُسْتَقِيًّا بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ: يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْجَنَّةِ، وَالنَّارِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْحِسَابِ)).⁽²⁸⁾

فهذا الحديث يشترط في الإيمان بالله واليوم الآخر، والجنة، والنار، والبعث، والحساب، أن يكون يقينياً، لكي يستحق صاحبه المدح والرضا، والحديث وإن لم يذكر الإيمان برسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه لازم للإيمان باليوم الآخر، والجنة، والنار، والبعث، والحساب، إذ هو من أخبرنا بما، كما يدل على أن شرط اليقين في العقائد ليس مقصوراً على شهادة التوحيد، بل هو مطلوب في كل مسائل الاعتقاد أيضاً، ولما كان موضوع الحديث هو العقائد، فهو إذا يدل على وجوب اليقين في العقائد؛ لأن المراد بالرضا هنا هو رضا الله تعالى الذي يكون سبباً لرحمته والفوز بدخول الجنة، والله تعالى أعلم.

4- عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ، وَابْنُ أُمِّهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرِيمَ وَرُوحُهُ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الشَّمَائِيَّةِ شَاءَ)).⁽²⁹⁾

قوله: ((وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ، وَابْنُ أُمِّهِ، ...)), يدل على أن شرط اليقين في العقائد ليس مقصوراً على شهادة التوحيد، بل هو مطلوب فيسائر مسائل الاعتقاد أيضاً.

وقوله: ((وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ)), لفظ: (الحق)، يدل على: الجزم الثابت المطابق للواقع، الذي لا مدخل للشك فيه،⁽³⁰⁾ فلا يسوغ إنكاره.

فهذا الحديث يدل على أن العقائد لابد فيها من اليقين الثابت الحازم الذي لا يقبل الشك.

ب- العقيدة لا تقبل حتى تكون قطعيةً خالصةً من أي شك:

⁽²⁷⁾ قال السندي (ت1138هـ): "قوله: ((بَخْ بَخْ)): يقال عند المدح والرضا بالشيء، ويكرر للمبالغة، مبنية على السكون فإن وصلت جررت وتوترت، وربما شددت". حاشية مسنده الإمام أحمد بن حنبل، نور الدين أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي، (ت1138هـ)، ت: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1428هـ/2008م، 8/404.

⁽²⁸⁾ رواه الإمام أحمد، قال الأربعون: حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، مسنده الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت241هـ)، ت: شعيب الأربعون وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، عدة سنوات انتهت 1421هـ/2001م، 24/430، وقال المishiحي (ت708هـ): "رواه أحمد، ورجاله ثقات". جمع الروايد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان المishiحي (ت807هـ)، ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسية، القاهرة، بلا طبعة، 1414هـ/1994م، 1/49، 145. وقال في موضع آخر: "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح". جمع الروايد، 16844/88/10.

⁽²⁹⁾ متفق عليه. صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت256هـ)، ت: حمد زهير بن ناصر الناصر، ترقيم: فؤاد عبد الباقي، تعليقات: د. مصطفى ديوب، دار طرق النجاة، بيروت، ط1، 1422هـ، (كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله: [يَا أَنْفَلَ الْكِتَابِ لَا تَعْلُوُا فِي دِينِكُمْ]), 4/165، 3435. صحيح مسلم، (كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار)، 1/49، 145.

⁽³⁰⁾ الحق هو: الحكم المطابق للواقع، ويطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمناديات باعتبار اشتتمالها على ذلك، ويقابلها الباطل، ويطلق أيضاً ويراد به: الواقع الثابت.

ينظر: المفردات في غريب القرآن، 246-248. التعريفات، 89. الكلمات، 129، 362، 868. كشاف اصطلاحات الفنون، 1/682-683.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْفَزُ اللَّهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكِرٍ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ)).⁽³¹⁾

وهذا الحديث وإن جاء بصيغة النفي، إلا أنه المراد به النهي عن الشك، وذلك أن الشك بالشهادتين يحول دون دخول الجنة، التي يجب العمل بمقتضى ما يؤدي إليها، ولما كان موضوع الحديث العقيدة، بل رأس العقيدة، فإن الشك في الاعتقاد يكون متنوعاً، وحيث إن الشك لا يقضى عليه إلا اليقين، فإن ذلك دليل على أن العقائد يجب أن تكون يقينية قاضية على الشك، والله تعالى أعلم.

جـ- وجوب اليقين في العقيدة والثبات عليه وعدم نفع الشك:

جاء في حديث أم المؤمنين عائشة بنت الصديق رضي الله عنها وقصتها مع اليهودية في شأن عذاب القبر مرفوعاً ما يقال للمؤمن في قبره: ((عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبَعَّثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ)), وما يقال للكافر في قبره: ((هَذَا مَقْعُدُكَ مِنْهَا، كُنْتَ عَلَى الشَّكِّ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبَعَّثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُعَذَّبُ)).⁽³²⁾

فهذا الحديث يصف المؤمن الذي استحق الجنة بأنه: على اليقين كان، وعليه مات، وعليه سيعث، وهو خير بمعنى الطلب، وحيث إنه يترب على تحقيقه الثواب، وعلى انتفاء العقاب، فإنه يدل على وجوب أن يكون العبد على اليقين في اعتقاده حتى يموت على ذلك، وهذا بخلاف الرجل السوء الذي استحق العذاب، فقد وصفه الحديث بأنه: على الشك كان، وعليه مات، وعليه سيعث.

وما كان موضوع الحديث: ((مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيْكُمْ؟)), أي: السؤال عن نبوته صلى الله عليه وسلم، وهي من أمور الاعتقاد، فإنه يدل على وجوب القطع واليقين في العقائد، وعلى وجوب الثبات على هذا اليقين حتى الموت، وأن الشك في باب الاعتقاد حرم مطروح.

المطلب الثالث: دلالة العقل على وجوب اليقين في مسائل الاعتقاد:

أـ دلالة معجزات الأنبياء وآيات صدقهم على وجوب يقينية العقائد:

يتمنع الرسل عليهم السلام قبل بعثتهم بقدر عالٍ من المصداقية، فقد كانوا قمة في أخلاقهم وصدقهم، بل كانوا مثلاً يضرب به، لاسيما خاتمهم الحبيب محمد المصطفى، صلوات ربنا وسلامه عليه وعليهم أجمعين، وهذا الحال كافي لتصديقهم فيما يخبرون في أمور الدنيا، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (صَعِدَتِ التَّجْيِيْلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّفَّا ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: ((يَا صَيَاحَاهُ)), فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، قَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: ((أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي؟)) قَالُوا: بَلَى، قَالَ: ((فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدِيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ)), فَقَالَ أَبُو هُبَّٰبٍ: تَبَّا لَكَ، أَهْدَأَا جَمِيعَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ} [المسد: 1]).⁽³³⁾

⁽³¹⁾ رواه مسلم، صحيح مسلم، (كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخول الجنة وحرم على النار)، 27/56-55/1.

⁽³²⁾ رواه الإمام أحمد، قال الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، مسند أحمد، 1225089/42.

⁽³³⁾ متفق عليه. صحيح البخاري، (كتاب تفسير القرآن، باب قوله: [إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدِيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ]), 4801/122/6، واللفظ له. صحيح مسلم، (كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: [وَأَنْذِرْ عَشِيرَاتَ الْأَفْرِينَ]), 1/208/193.

Volume 5(10) August 2018

ولكن على الرغم من ذلك نجد أنَّ الله تعالى أَيَّدَهُمْ بما يعجز عنه البشر من المعجزات والآيات؛ وذلك لإثبات صدق دعوى النبوة، وهذه المعجزات والآيات الدالة على صدق النبوة جاءت قطعية يقينية، بحيث أنَّ من يخالفها يستحق وصف الحجود والإِنكار والتكذيب، ومن ثُمَّ فهو إلى جهنم وبئس المصير، فهو غير معذور؛ لأنَّما لم تأتِ بصورة محتملة للشك والتردُّد، ولا للكذب والخطأ، بل جاءت حُجَّةً قاطعةً، لِمَا يُوكِنُ للناس على الله حجة بعد الرسول.

فَلَوْ كَانَ مَا دَوْنَ الْيَقِينِ كَافِيًّا فِي الْعَقَائِدِ، لَا كُتُبَيْ يَوْمَ الرَّسُولِ وَسِيرَتِهِ قَبْلَ الْبَعْثَةِ، فِي إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَى النَّاسِ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ الرَّسُولُ قَدْ أَثْبَتُوا بِالْدَلَائِلِ الْقَاطِعَةِ عَلَى صَدَقَتِهِمْ، كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ الْعَقَائِدَ لَا يَبْدُ أَنَّ تَكُونَ يَقِينِيَّةً.

بـ- واقع ما سوى العلم واليقين يقتضي أنَّ العقائد لا بدَّ أن تكون يقينية:

وذلك أنّ ما سوى العلم واليقين إما أن يكون ظنًا راجحًا، وإما أن يكون شكًا، أو ظنًا مرجوحًا، ولم أقف على من زعم أنَّ العقائد يجوز بناؤها على الشك، أو الظن المرجوح، ولا يُظن بقائله العقل عند ذاك، فلم يبق إلا الظن الراجح، وكونه ظنًا راجحًا يقتضي تجويز نقايضه، أو الطرف الآخر، ولو بنسبة ضئيلة، ولا يخفى فساده في باب الاعتقاد، ومن ثمَّ تعين أنَّ العقائد لا بدَّ فيها من القطع واليقين.

المطلب الرابع: من أقوال العلماء في وجوب اليقين في مسائل الاعتقاد:

نصَّ كثير من العلماء، من مُحَدِّثين وأصوليين ومتكلمين وفقهاء، على وجوب اليقين في العقائد، وفيما يأتي نخبة مختارة من نصوصهم في ذلك:

1- الخطابي (ت883هـ): "الأصل في هذا وما أشبهه في أحاديث الصفات والأسماء، أنه لا يجوز ذلك إلا أن يكون

بكتاب ناطق أو خبر مقطوع بصحته، فإن لم يكونا فيما يثبت من أخبار الآحاد المستندة إلى أصل في الكتاب أو في السنة المقطوع بصحتها، أو موافقة معانيها، وما كان بخلاف ذلك، فالتوقف عن إطلاق الاسم به هو الواجب، ويتأول حينئذ على ما يليق بمعنى الأصول المتفق عليها من أقاويل أهل الدين والعلم مع نفي التشبيه فيه⁽³⁴⁾.

فقوله: "كتاب ناطق"، يعني القرآن، وقوله: "خبر مقطوع بصحته"، يعني: السنة المتوترة، وقوله: "أخبار الأحاديث المستندة إلى أصل في الكتاب أو في السنة المقطوع بصحتها"، أي: الأحاديث الأحاديث الظنية في نفسها لكنها قطعية من حيث استنادها إلى القرآن أو الحديث المتأخر، وقوله: "أو موافقة معانيها"، يعني به المواتر المعنوی، فالخطابي (ت 384هـ) يقيّد طريق ثبوت أسماء الله تعالى وصفاته بالطريق القطعي اليقيني، وهذا يعني أنه يشترط في العقائد أن تكون قطعية يقينية، وبخلاف ذلك فإنه يُوجب التوقف عن الاستدلال به، وتأنيله على ما يليق بمعانٍ الأصول المتفق عليها من أقوال أهل الدين والعلم، مع نفي التشبيه فيه، والله أعلم.

⁽³⁴⁾ أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت388هـ)، ت: د. محمد بن سعيد، مركز إحياء التراث الإسلامي (جامعة أم القرى)، مكة المكرمة، ط1، 1409هـ/1898م، 3/1899-1900م. وينظر: الأسماء والصفات، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البهتري (ت458هـ)، ت: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة/السعودية، ط1، 1413هـ/1993م، 2/167-168.

2- ابن حزم (ت456هـ): "أول ما يلزم كل أحد ولا يصح الإسلام إلا به أن يعلم المرء بقلبه علم يقين وإخلاص لا يكون لشيء من الشك فيه أثر، وينطق بلسانه ولا بد بأن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله".⁽³⁵⁾
فهو يقرر أن العقيدة لا تؤخذ إلا عن علم ويقين، فلا يجوز أن تؤخذ بالظن.

3- الخطيب البغدادي (ت463هـ): "باب ذكر ما يقبل فيه خبر الواحد وما لا يقبل فيه خبر الواحد: لا يقبل في شيء من أبواب الدين المأمور على المكلفين العلم بها، والقطع عليها، والعلة في ذلك أنه إذا لم يعلم أن الخبر قول للرسول صلى الله عليه وسلم، كان أبعد من العلم بضمونه، فأما ما عدا ذلك من الأحكام التي لم يوجب علينا العلم بأن النبي صلى الله عليه وسلم قررها، وأخبر عن الله تعالى بها، فإن خبر الواحد فيها مقبول، والعمل به واجب".⁽³⁶⁾
فهو يفرق بين العقائد التي يجب فيها العلم، فيشترط لها الطريق القطعي اليقيني، بخلاف الأحكام العملية الفروعية فتكتفى فيها بالأخبار الظنية.

4- الجويني (ت478هـ): "اعلم أن الدلالة تنقسم إلى عقلي وسمعي:
فأما العقلي فينقسم إلى ما يقتضي القطع وإلى ما لا يقتضيه: فاما ما يقتضي القطع فنحو الأدلة في أصول العقائد، وأما ما لا يقتضي القطع ويتشبث فيه بشواهد العقل فنحو تقويم المقومات وحصر مبالغ النفقات المترتبة على مقادير الحاجات، ...".⁽³⁷⁾

5- السرخسي (ت483هـ): "قال فقهاء الأمصار رحهم الله خبر الواحد العدل حجة للعمل به في أمر الدين، ولا يثبت به علم اليقين، ...، ولا خلاف أن أصل الدين، كالتوحيد وصفات الله وإثبات النبوة، لا يكون إلا بطريق يوجب العلم قطعاً، ولا يكون فيه شك ولا شبهة".⁽³⁸⁾

6- أبو الخطاب (ت510هـ): "إإن قيل: يلزمكم أن تقبلوا خبر الواحد في أصول الدين، وإثبات القرآن. قلنا: نقبله فيما كان عملاً، فإذا أخبرنا بقراءة شاذة فيها تحليل أو تحريم أخذنا به، ولم نثبته قرآن، لأن طريقه، وطريق أصول الدين العلم، والعلم لا يقع به".⁽³⁹⁾

وجاء كلامه هذا في ردہ على شبهة القائلين بمنع العمل بخبر الآحاد، قوله: "لأن طريقه"، أي إثبات التحليل والتحريم طريق الآحاد، قوله: "طريق أصول الدين العلم"، أي: بخلاف الأحكام، قوله: "والعلم لا يقع به"، أي بالآحاد؛ لأنّه يفيد الظن، وهذا يعني أن أصول الدين عنده لا بدّ فيها من القطع واليقين.

⁽³⁵⁾ المخل بالآثار، أبو محمد علي بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت456هـ)، دار الفكر، بلا طبعة وتاريخ، 22/1.

⁽³⁶⁾ الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت463هـ)، ت: أبو عبد الله السورقي/إبراهيم حمدي المدنى، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، 1357هـ)، 432.

⁽³⁷⁾ التلخيص في أصول الفقه، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، المعروف بـ(إمام الحرمين)، (ت478هـ)، ت: عبد الله جوم النبياني/بشير أحد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، بلا طبعة وتاريخ، 1/133-132.

⁽³⁸⁾ أصول السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت483هـ)، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعرفة العثمانية، حيدر آباد الدكن/الهند، (تم) دار الكتاب العلمية، بيروت/لبنان)، ط1، 1414 هـ/1993م، 321/1-322.

⁽³⁹⁾ التمهيد في أصول الفقه، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني الحبلي (ت510هـ)، ت: د.مفيد محمد أبو عمشرة، دار المدى، جدة/السعودية، ط1، 1406هـ/1986م، 38-37/3، 41، 67.

7 - علاء الدين السمرقندى (ت539هـ): "فَإِمَّا إِذَا وَرَدَ⁽⁴⁰⁾ فِي بَابِ الاعْتِقَادَاتِ، وَهِيَ مِنْ مَسَائِلِ الْكَلَامِ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ حَجَّةً؛ لِأَنَّهُ يُوجَبُ الظَّنُّ وَعِلْمُ غَالِبِ الرَّأْيِ، لَا عِلْمًا قَطْعِيًّا، فَلَا يَكُونُ حَجَّةً فِيمَا يَبْتَغِي عَلَى الْعِلْمِ الْقَطْعِيِّ وَالاعْتِقَادِ حَقْيَقَةً".⁽⁴¹⁾

8 - أبو العباس القرطبي (ت656هـ): "هَلْ وَقَعَتْ رَوْءِيَّةُ اللَّهِ تَعَالَى مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَلَةُ الْإِسْرَاءِ أَوْ لَمْ تَقْعُ؟ لَيْسَ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ قَاطِعٌ، وَغَایَةُ الْمُسْتَدِلِّ عَلَى نَفْيِ ذَلِكَ أَوْ إِثْبَاتِهِ التَّمِسْكُ بِظَواهِرِ مُتَعَارِضَةٍ مَعْرَضَةٍ لِلتَّأْوِيلِ، وَالْمُسَأَّلَةُ لَيْسَ مِنْ بَابِ الْعَمَلِيَّاتِ فَيُكَتَّفِي فِيهَا بِالظَّنُّونَ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ بَابِ الْمُعْتَقَدَاتِ وَلَا مَدْخَلٌ لِلظَّنُّونَ فِيهَا، إِذَا الظَّنُّ مِنْ بَابِ الشَّكِّ؛ لِأَنَّ حَقِيقَتَهُ تَغْلِيبُ أَحَدَ الْمُجْوَزَيْنِ، وَذَلِكَ يَنْاقِضُ الْعِلْمَ وَالاعْتِقَادِ".⁽⁴²⁾

9 - تاج الدين السبكي (ت771هـ): "الاعْتِقَادُ وَالنَّبُوَّةُ مِنْ أَصْوَلِ الدِّينِ وَالخُطُّأُ فِيهِمَا يَوْجِبُ الْكُفْرَ وَالضَّلَالَ، فَلَذِكَ اشْتَرَطْنَا الْقُطْعَ فِيهِمَا بِخَلَافِ الْرَوَايَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْفَرْوَعِ".⁽⁴³⁾

10 - السفاريني (ت1188هـ): "وَاعْتَبِرْ⁽⁴⁴⁾ فِي أَدْلِتَهَا الْيَقِينَ؛ لِأَنَّهُ لَا عَبْرَةَ بِالظَّنِّ فِي الاعْتِقَادِيَّاتِ، بَلْ فِي الْعَمَلِيَّاتِ".⁽⁴⁵⁾

وفضلاً عَمِّنْ سَبَقَ فَقَدْ ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَجُوبَ الْيَقِينِ فِي الْعَقَائِدِ صِرَاطَةً أَوْ إِشَارَةً، وَمِنْهُمْ: ابْنُ فُورَكَ⁽⁴⁶⁾ وَالْبَيْهَقِيَّ⁽⁴⁷⁾ (ت406هـ)، أَبُو الْمَعْنَى النَّفْسِيَّ⁽⁴⁸⁾ (ت508هـ)، وَابْنُ عَقِيلَ⁽⁴⁹⁾ (ت513هـ)، ابْنُ بَرْهَانَ⁽⁵⁰⁾ (ت518هـ)، ابْنُ الزَّاغُونِيَّ⁽⁵¹⁾ (ت527هـ)، وَالْأَزَرِيَّ⁽⁵²⁾ (ت606هـ)، وَالْأَمْدِيَّ⁽⁵³⁾ (ت631هـ)، وَالْعَزْ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ

⁽⁴⁰⁾ أي: خبر الآحاد.

⁽⁴¹⁾ ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه، علاء الدين أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندى (ت539هـ)، ت: د. عبد الملك عبد الرحمن السعدي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، العراق، ط1، 1987هـ/1407هـ، 643/2.

⁽⁴²⁾ المؤهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 402-403/1.

⁽⁴³⁾ الإيجاج في شرح المنهاج، تقى الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي (ت756هـ)، وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب (ت771هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا طبعة، 1416هـ/1995م، 310-309/2.

⁽⁴⁴⁾ أي: العقائد.

⁽⁴⁵⁾ لوازم الأنوار البهية وسواتح الأسرار الأنثانية لشرح الدرة المرضية في عقد الفرقة المرضية، محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت1188هـ)، مؤسسة الخاقانيين، دمشق، ط2، 1402هـ/1982م، 1/5، وينظر: المصدر نفسه، 1/70، 268.

⁽⁴⁶⁾ ينظر: مشكل الحديث وبيانه، أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني (ت406هـ)، ت: موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1985م، 498-499.

⁽⁴⁷⁾ ينظر: الأسماء والصفات للبيهقي، 2/167-168، 198-201.

⁽⁴⁸⁾ ينظر: تبصرة الأدلة في أصول الدين، أبو المعين ميمون بن محمد النسفي الماتريدي (ت508هـ)، ت: د. محمد الأنور، المكتبة الأزهرية، القاهرة، ط1، 2011م، 1/288.

⁽⁴⁹⁾ ينظر: الواضح في أصول الفقه، أبو الوفا علي بن عقيل بن الحنبل البغدادي الظفري ، (ت513هـ)، ت: جورج المقدسي، دار كلاوس شفارترتش فرانكفورت، برلين/بيروت، ط1، 1423هـ/2002م، 4/158.

⁽⁵⁰⁾ ينظر: الوصول إلى الأصول، شرف الإسلام أبو الفتاح احمد بن علي بن برهان البغدادي (ت518هـ)، ت: د. عبد الحميد علي أبو زيد، مكتبة المعارف/الرياض، ط1، 1404هـ/1984م، 2/162.

⁽⁵¹⁾ ينظر: الإيضاح في أصول الدين، أبو الحسن علي بن عبيد الله بن الزاغوني (ت527هـ)، ت: عصام السيد محمود، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط1، 1424هـ/2003م، 177.

(ت660هـ)،⁽⁵⁴⁾ أبو العباس القرافي (ت684هـ)،⁽⁵⁵⁾ والإسنوی (ت772هـ)،⁽⁵⁶⁾ والشاطي (ت790هـ)،⁽⁵⁷⁾ والتفتازاني (ت792هـ)،⁽⁵⁸⁾ والزرکشي (ت794هـ)،⁽⁵⁹⁾ والجرحاني (ت816هـ)،⁽⁶⁰⁾ وملا علي لقاري (ت1014هـ)،⁽⁶¹⁾ وعبد العلي اللکنوي (ت1225هـ).⁽⁶²⁾

وكذلك نصّ كثير من المعاصرین على أنّ العقائد لا تبقي إلا على اليقين، منهم على سبيل المثال: سيد قطب (ت1385هـ)،⁽⁶³⁾ والشيخ أبو زهرة (ت1394هـ)،⁽⁶⁴⁾ والدكتور أبو النور زهير (ت1407هـ).⁽⁶⁵⁾

وفي ضوء ما سبق من النصوص الشرعية دلالة العقل وما قوله العلماء، فإنّ العقائد لا بدّ فيها من القطع واليقين، ويلزم منه أن تكون أدلةها قطعية يقينية أيضاً، فلا يجوز بحال أن تكون العقائد ظنية، وإنما كان لنقضها نصيب من التجويز، فتكون محتملة للخطأ، وهذا كله ينافي اليقين.

المبحث الثاني: أثر اليقين في مسائل الاعتقاد في وحدة الأمة:

⁽⁵²⁾ ينظر: أساس التقديس في علم الكلام، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي الملقب بـ(خطيب الري) (ت606هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1995هـ، 127.

⁽⁵³⁾ ينظر: الإحکام في أصول الأحكام، علي بن محمد الأمدي (ت631هـ)، ت: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1404هـ، 64، 52/2.

⁽⁵⁴⁾ ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي، الملقب بـ(سلطان العلماء) (ت660هـ)، ت: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، بلا طبعة، 1414هـ/1991م، 206/1.

⁽⁵⁵⁾ ينظر: شرح تفريح الفضول، شهاب الدين أبو العباس أحد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بـ(القرافي) (ت684هـ)، طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، القاهرة، ط1، 1973هـ/1393هـ، 358.

⁽⁵⁶⁾ ينظر: نهاية السول شرح منهاج الوصول، أبو محمد جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوی الشافعی (ت772هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ/1999م، 169.

⁽⁵⁷⁾ ينظر: المواقفات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغزنطي الشهير بـ(الشاطي) (ت790هـ)، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1417هـ/1997م، 19/1، 20-22.

⁽⁵⁸⁾ ينظر: شرح المقاصد، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت792هـ)، ت: د. عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1419هـ/1989م، 165/1، 63/5.

⁽⁵⁹⁾ ينظر: البحر الخيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بحادر الزركشي (ت794هـ)، ت: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ/2000م، 320/3، 326.

⁽⁶⁰⁾ ينظر: التعريفات، 97.

⁽⁶¹⁾ ينظر: أدلة معتقد أبي حنيفة في أبيوي الرسول صلى الله عليه وسلم، أبو الحسن نور الدين، علي بن سلطان المروي الشهير بـ(ملا علي القاري) (ت1014هـ)، ت: مشهور بن حسن بن سلمان، مكتبة الغرباء الأثريّة، السعودية، ط1، 1413هـ/1993م، 64-62، 133.

⁽⁶²⁾ ينظر: فواحة الرحموت بشرح مسلم الثبوت (للقاضي حب الله بن عبد الشكور البهاري (ت1119هـ)، عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري اللکنوي (ت1225هـ)، المطبعة الأميرية، بولاق/مصر، ط1، 1324هـ، 2، 131).

⁽⁶³⁾ ينظر: في ظلال القرآن، 4008/6.

⁽⁶⁴⁾ ينظر: أصول الفقه، محمد أحد مصطفى المعروف بـ(الشيخ أبي زهرة) (ت1394هـ)، دار الفكر العربي، بلا طبعة وتاريخ، 108-109.

⁽⁶⁵⁾ ينظر: أصول الفقه، د. محمد أبو النور زهير، المكتبة الأزهرية، القاهرة، بلا طبعة وتاريخ، 3/111.

أوجب الله تعالى وحدة الأمة، فقال تعالى: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا} [آل عمران: 103]، وقال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أُمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبَّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [الأنعام: 159].

وبعد أن تبيّن لنا في المبحث الأول وجوب القطع واليقين في مسائل الاعتقاد، يأتي هذا المبحث ليبيّن أهمية اليقين من خلال الوقوف على أثره في وحدة الأمة، ولما كانت العقيدة من أبرز ما يحفظ وحدة الأمة، فإن تحقيق ذلك من خلالها إنما يكون بالحفظ عليها ناصعة واضحة، وبخلاف ذلك فإنّ الأمة ستتفرق وتكون صيداً سهلاً لكل طامع، فأقول بتوفيق الله تعالى: ⁽⁶⁶⁾

المطلب الأول: وحدة الأمة بصيانة عقيدتها من الطنيات وسائل الخلاف:

1- إن توسيع دائرة مسائل العقيدة بحيث تشمل ما لم يثبت بدليل قطعي يقيني، يفسح المجال لامتهان العقيدة، و يجعلها في مهب الريح إذ يسري إلى النفوس القياس الشمولي، من حيث إن تجويز الخلاف في بعض مسائل الاعتقاد قد يفضي إلى تجويز الخلاف في مسائل العقيدة كلها، ومن ثم يفتح الباب أمام التشكيك في العقيدة كلها، وهذا بدوره سيهدم الأصل الذي يجمع الأمة ويوحدها. ⁽⁶⁷⁾

ومثاله: أنه لا شكّ على كون القرآن هو كتاب الله تعالى الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه وخلفه، فهل يجرؤ أحد على الطعن به، ثم يطبع أن يبقى في دائرة الإسلام والإيمان؟!.. قطعاً لا!

فلنفترض التهاون في هذا الشأن، فما الذي يحصل؟ سينفرط آخر عقد يجمع الأمة، وهكذا سائر العقائد، كلما وسعنا دائرتها تكثّفاً في ضمّ مسائل إليها لم يقم الدليل القطعي اليقيني عليها، فإننا نكون قد ساهمنا بصورة أو بأخرى في تقويض البناء العقائدي للامة.

2- إن القطع واليقين في مسائل الاعتقاد يحافظ على وحدة الأمة، من حيث أنه يحول دون التفرق والتشرذم والانقسام، فغير خافٍ ما كان للخلاف في مسائل الاعتقاد من أثر في تشظي الأمة وضياع هيبتها وتناحرها فيما بينها، وتسلط أعداءها عليها، بل هو من أسباب هلاك الأمم وأفول نجمها كما هو شأن اليهود والنصارى؛ ⁽⁶⁸⁾ لذلك نجد حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قد هرع إلى أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه عندما وقع الاختلاف في القراءة فقال له: (يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة، قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل

⁽⁶⁶⁾ سبقت الإشارة في المقدمة إلى أنّي لم أقف على من كتب عن أهمية بناء الاعتقاد على القطع واليقين، وأثر تحققه وعدمه على وحدة الأمة، لذا فإنّي بذلك الوسع في استنباطه، ولكن استندت من أفكار جزئية من بعض المصادر التي تكلمت عن أهمية العقيدة من حيث العموم، وقمت في ضوء ذلك ببيان أثر اليقين في مسائل الاعتقاد وأهليته في وحدة الأمة الإسلامية، وما لم أعرّه إلى مصدر فهو من جهد الباحث، والله الموفق والمادي إلى سواء الصراط.

⁽⁶⁷⁾ ينظر: أثر الأدلة الأصولية القطعية في نقاء العقيدة والشرعية، محمد فهمي طبيب مجلة الوعي، تصدر عن ثلاثة من الشباب الجامعي المسلم في لبنان، العدد: 351، السنة الثلاثون، ربيع الثاني 1437هـ/كانون 2-شباط 2016م، 27.

⁽⁶⁸⁾ ينظر: الاختلاف في المصطلحات العقائدية والفكريّة وأثره على الأمة الإسلامية (رسالة ماجستير)، حسن سليمان حلّس، إشراف: د. سعد عبد الله عاشور، الجامعة الإسلامية - غزة/كلية أصول الدين/قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، 1428هـ/2007م، 50. العقيدة الصحيحة وأثرها في حياة الأمة، د. محمد إبراهيم أحمد، جامعة امدرمان الإسلامية/قسم العقيدة، مجلة العلوم الإسلامية، العدد الثاني، فبراير 2011م، 15-16. أثر الأدلة الأصولية القطعية، 27.

عثمان إلى حفصة: أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصحف، ...)،⁽⁶⁹⁾ وليس ذلك إلا لوعي الصحابة رضي الله عنهم على الأثر الخطير لاختلاف الأمة في مثل هذا الأصل.

3- إنَّ القطع واليقين في مسائل العقيدة يمنع الجرأة في الحكم على الناس بالكفر والخلود بالنار، ومن ثمَّ استباحة دمائهم،⁽⁷⁰⁾ كما وقع من الخوارج، فهم زعموا أنَّ العمل من حقيقة الإيمان حتى كفروا الناس بالمعاصي، وكذلك في وقتنا المعاصر فإنَّ ضبط العقائد الإسلامية بالأدلة القطعية اليقينية يقطع الطريق على بعض الحركات والجماعات، التي اتخذت من العنف والقوة طريقاً مزعوماً لإعادة الإسلام إلى واقع الحياة العملية، ولا يخفى ما لهذا المرض من أثر سلبي على وحدة الأمة ومكانتها بين الأمم.

4- إنَّ القطع واليقين في مسائل الاعتقاد يجعل الاختلاف والاجتهاد في المسائل العلمية التي لم تثبت بدليل قطعي مسائل ملحقة بالعقيدة وليس منها، أي إِنَّما تبحث للاستطراد وليس للإثبات وإقامة الحُجَّة فيها على الغير، ومن ثمَّ لن تكون سبباً في اختلاف الأمة وتناحرها.

المطلب الثاني: اليقين في مسائل الاعتقاد يقضي على التقليد الذي يهدم المجتمعات:

اليقين في مسائل العقيدة يُوحد الأمة من حيث إِنَّه يمنع أحطر مكامن الضعف في الاعتقاد ألا وهو التقليد واتباع العادة، والاكتفاء بذلك من دون الوقوف على المخرج القطعية،⁽⁷¹⁾ قال تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَنْفَقْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلُو كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ} [البقرة: 170]⁽⁷²⁾، فإنَّ قطعية العقائد ويقينيتها يجعل الإيمان بما على وجه القطع واليقين مُتيسراً متاحاً لكل فرد، بخلاف ما لو قامت على أدلة ظنّية، فإنَّما ستكون خاضعة للرأي والاجتهاد ومن ثمَّ سيختص فريق بالبحث فيها دون بقية الناس، فيتفرق الناس في العقيدة ابتعاداً لعدد المحتهدين، وما كان التقليد ليس له قوة ذاتية تضيّقه، فإِنَّه سيكون سبباً في تفرق الأمة ومزعها كُلُّ يقلد ما وجد عليه أسلافه.

المطلب الثالث: النظام هو المظهر العملي للوحدة، والثقة المطلقة به تفتقر إلى يقينية العقيدة:

إنَّ النظام في أي مجتمع هو المظهر العملي لوحنته، وذلك من خلال تقييد المجتمع بهذا النظام وسيِّرُهم عليه في كلٍّ شؤونهم، والنظام إنَّما ينبع من الفكرة التي يحملها المجتمع، وقوته ومصداقته وهيبته في النفوس يحددها قريبه وبعده من الأساسات الفكري الذي يقوم عليه المجتمع،⁽⁷³⁾ فإِنَّ حلُّ في الفكر الأساسية يؤدي إلى عدم الثقة في النظام، ولِمَا كانت

⁽⁶⁹⁾ رواه البخاري، صحيح البخاري، (كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن)، 4987/183/6.

⁽⁷⁰⁾ ينظر: الاختلاف في المصطلحات العقائدية والفكريّة، 50.

⁽⁷¹⁾ ينظر: العقيدة الإسلامية وأسسها، د. عبد الرحمن جبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط2، 1399هـ/1979م، 686-685. العقيدة الإسلامية ومذاهبها، أ.د. قحطان عبد الرحمن جبنكة الميداني، ناشرون، لبنان، ط3، 1433هـ/2012م، 17-18.

⁽⁷²⁾ جاءت آيات عدة في ذات المعنى، من سورة: المائدة: 104، الزخرف: 23-24.

⁽⁷³⁾ ينظر: معلم في الطريق، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1399هـ/1979م، 32. أثر العقيدة في الفرد والمجتمع (رسالة ماجستير)، سميرة محمد عمر، إشراف: د. محي الدين الصافي، جامعة الملك عبد العزيز/كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 1401هـ/1981م، 104-111-115. الفكر الإسلامي، د. محمد محمد اسماعيل، مكتبة الوعي، بيروت، 1377هـ/1958م، 8-9. أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط9، 1423هـ/2002م، 11-10، 49-51. العقيدة الإسلامية ومذاهبها، 18. العقيدة الصحيحة وأثرها في حياة الأمة، 14-15. مدخل للدراسة العقيدة الإسلامية، د. عثمان جمعة ضميرية، مكتبة السوادي، جدة، ط2، 1417هـ/1996م، 39-42.

الشريعة الإسلامية هي النظام الذي انبثق عن العقيدة الإسلامية، فإن أي ثغرة في العقيدة أو جعلها عرضة للرأي والاجتهاد، سيؤدي إلى الطعن بمصداقية الشريعة، ومن ثم سخسر الجانب العملي، أي: النظام، الذي هو من أبرز مظاهر وحدة المجتمع، ولا يمكن تجاوز هذا الخطر إلا عندما تكون مسائل العقيدة مقصورة على القطع واليقين، ففضلي قدمتها قدسية على النظام أي الشريعة.

المطلب الرابع: اليقين في مسائل العقيدة طريق الاستقلال والتحرر من كل أشكال العبودية:

لا يمكن لأمة أن تستقل وتنتزع من رقة العبودية إلا إذا حملت عقيدة، والأمة التي لا تستقل بعقيدتها لن تستقل عن تبعية الأمم الأخرى،⁽⁷⁴⁾ وإذا لم تكن عقيدة الأمة عقيدة قطعية يقينية لم تدفعها للاستقلال؛ لأن كونها ظنية يجعلها قاصرة عن هذا المدف، فتعيش حياة التبعية وال الحاجة إلى الأمم الأخرى، واستقراء جوانب من التاريخ يكشف ذلك، فالعرب لما لم يكونوا يحملون عقيدة قطعية يقينية بل مبنية على التقليد الأعمى، كانوا تبع لفارس والروم، ولا شك أن أمة هذا حالها ستكون عرضة للتجاذبات الفكرية والسياسية، ومن ثم ستكون أمة متفرقة بسبب ولاءها المتعددة.

المطلب الخامس: العقيدة اليقينية طريق التمكين في الأرض:

لقد وعد الله تعالى عباده بالتمكين في الأرض، فقال: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيُسْتَحْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَحْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ وَلَيُئْلِمَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَوْفِيهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} [النور: 55]، وجعله يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالعقيدة.⁽⁷⁵⁾

ولكن نجد المولى سبحانه وتعالى قد علق تحقق التمكين بأمر لا يتصور قبوله من المرء إلا عندما يكون قطعياً يقينياً، وخلافه كفر وفسق، فقال: {يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}، فلا تمكين مع عقيدة ظنية خاضعة للرأي والاجتهاد، وتتجاذبها الأهواء.

المطلب السادس: اليقين في مسائل الاعتقاد صمام أمان وحدة الأمة أمام الغزو الفكري والثقافي:

اليقين في مسائل الاعتقاد صمام أمان يحول دون انحراف المجتمع، وانفراط عقد الأمة ووحدتها أمام الغزو الفكري والثقافي الذي يعد من أبرز أسباب انحراف المجتمعات وتفرقها،⁽⁷⁶⁾ لا سيما ما يعقبه من غزو عسكري، وذلك أن القوة

⁽⁷⁴⁾ ينظر: إلى الإسلام من جديد، أبو الحسن علي بن عبد الحفيظ بن حماد الدين الندوبي (ت1420هـ)، دار القلم، دمشق، ط4، 1399هـ/1979م، 73-72. أثر العقيدة في الفرد والمجتمع، 88-91. أثر العقيدة في حياة الفرد والمجتمع، نعيم يوسف، دار المنارة، مصر، ط1، 1421هـ/2001م، 88-90. الاختلاف في المصطلحات العقائدية والفكيرية، 50. العقيدة الإسلامية ومذاهبها، 16-17. العقيدة الصحيحة وأثرها في حياة الأمة ، 11.

⁽⁷⁵⁾ ينظر: إلى الإسلام من جديد، 55-56. أثر العقيدة في حياة الفرد والمجتمع، 88-89. العقيدة الصحيحة وأثرها في حياة الأمة، 15-16.

⁽⁷⁶⁾ ينظر: أثر العقيدة الإسلامية في تضامن ووحدة الأمة الإسلامية، أحمد بن سعد حمدان الغامدي، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة السادسة عشرة، العدد الواحد والستون - محرم - صفر - ربيع الأول 1404هـ/1984م، 104-105. الاختلاف في المصطلحات العقائدية والفكيرية، 50. الغزو الفكري في الصور الإسلامي (نسخة إلكترونية)، د. أحمد عبد الرحيم السابوح، مجلة جمع الفقه الإسلامي التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، العدد (7)، 2103-2104، 1992، 2109.

الكامنة في قطعية العقيدة وتربيه النشأ عليها سيجعل منها أصولاً مقدسة، وسلاحاً ماضياً وسوراً يحمي الأمة أمام الدعوات الباطلة والأفكار الدخيلة، فلا تضرها الشبهات والتشكك في الفكرة الأساسية التي يقوم عليه المجتمع، وكذلك لا خشية على مجتمع يحمل عقيدة قطعية يقينية راسخة من تداول شتى الأفكار ومناقشتها، فإنَّ قطعية العقائد بثباته مصل ولقاح وقائي لذلك كله.

وكذلك فإنَّ اليقين في مسائل الاعتقاد، يحول دون انشغال الأمة بقضايا جانبية لا طائل تحتها؛ ذلك لأنَّ اعتماد الدليل الظاهري في مسائل الاعتقاد يؤدي إلى هدر الوقت والانشغال بالنقاش والجدال في هذه المسائل بين المسلمين أنفسهم، بدل التصدي للخطر الخارجي، الذي يتعرض بالأمة فترات ضعفها لينقض عليها.

الخاتمة وأبرز النتائج والتوصيات

في ختام هذا الدراسة يمكن إيجاز النتائج الآتي:

أ- إنَّ وجوب القطع واليقين في مسائل الاعتقاد ثابت بالأدلة القطعية اليقينية من الكتاب والسنة والعقل، ونصَّ عليه علماؤنا الأخلاقاء.

ب- إنَّ تحقق القطع واليقين في مسائل الاعتقاد ضرورة لوحدة الأمة ويحول دون تفرقها وتشذبها؛ لأنَّه:
1- يصون عقيدة الأمة من الامتهان.

2- ينقي المجتمع من مرض التقليد.

3- يبعث الثقة المطلقة في الشريعة لإنماطها بالتطبيق والتنفيذ.

4- يجعل من العقيدة دافعاً حقيقياً للاستقلال والتحرر من أصحاب العبودية كلها.

5- يرسم طريق تمكين الأمة في الأرض.

6- تغدو العقيدة به صمام أمان الأمة أمام جميع أشكال الغزو، ومحاولات تقويض بناء الأمة الفكري.

أما التوصيات فيمكن إجمالها الآتي:

إذا أردنا اليوم أن نلِّم شمل الأمة ونجسر الهوة بين مختلف فرقها وتوجهاتها، فلابد من اتخاذ خطوات عملية، أبرزها:

أ- اعتبار القطع واليقين في مسائل الاعتقاد، بحيث تقتصر المسائل التي تصنف في باب الاعتقاد على ما ثبت بالدليل القطعي اليقيني.

ب- تنقية العقيدة الإسلامية من كل ما يوردها موارد الظن المؤدية إلى تفرق الأمة وتناحرها.

ج- إقامة المؤتمرات والندوات العلمية لمناقشة العقائد والأفكار محل الخلاف بين الأمة الإسلامية للوقوف على مدى تتحقق شرط اليقين فيها من عدمه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ وبارك على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين.

المصادر والمراجع

بعد الرجوع إلى كتاب الله العزيز (القرآن الكريم)، شملت جولة هذا البحث المصادر والمراجع الآتية:

- 1- الإيمان في شرح المنهاج، تقى الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي (ت567هـ)، ولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب (ت771هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا طبعة، 1416هـ/1995م.
- 2- أثر العقيدة في حياة الفرد والمجتمع، نعيم يوسف، دار المنارة، مصر، ط1، 1421هـ/2001م.
- 3- الإحکام في أصول الأحكام، علي بن محمد الأتمي (ت631هـ)، ت: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1404هـ.
- 4- أدلة معتقد أبي حنيفة في أبي الرسول صلى الله عليه وسلم، نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان المفروي الشهير (بملا علي القاري) (ت1014هـ)، ت: مشهور بن سلمان، مكتبة الغرباء الأثريّة، السعودية، ط1، 1413هـ/1993م.
- 5- أساس القديس في علم الكلام، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التبعي الرازي الملقب (بخطيب الري) (ت606هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1415هـ/1995م.
- 6- الأسماء والصفات، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البهقي (ت458هـ)، ت: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة/السعودية، ط1، 1413هـ/1993م.
- 7- أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط9، 1423هـ/2002م.
- 8- أصول السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت483هـ)، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعرفة العمانية، حيدر آباد الدكن/الهند، ثم دار الكتاب العلمية، بيروت/لبنان، ط1، 1414هـ/1993م.
- 9- أصول الفقه، د. محمد أبو النور زهير، المكتبة الأزهرية، القاهرة، بلا طبعة وتاريخ.
- 10- أصول الفقه، محمد أحمد مصطفى المعروف (ب الشیخ أبي زهرة) (ت1394هـ)، دار الفكر العربي، بلا طبعة وتاريخ.
- 11- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، أبو سليمان محمد بن محمد الخطابي (ت388هـ)، ت: د. محمد بن سعيد، مركز إحياء التراث الإسلامي (جامعة أم القرى)، مكة المكرمة، ط1، 1409هـ/1988م.
- 12- أنوار التزيل وأسرار التأويل (المعروف بتفسير البيضاوي)، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت685هـ)، ت: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1418هـ.
- 13- إلى الإسلام من جديد، أبو الحسن علي بن فخر الدين الندوبي (ت1420هـ)، دار القلم، دمشق، ط4، 1399هـ/1979م.
- 14- الإيضاح في أصول الدين، أبو الحسن علي بن عبد الله بن الراغوني (ت527هـ)، ت: عصام السيد محمود، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط1، 1424هـ/2003م.
- 15- البحر الخيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن يمادر الزركشي (ت794هـ)، ت: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ/2000م.
- 16- تبصرة الأدلة في أصول الدين، أبو المعين ميمون بن محمد التسفي الماتريدي (ت508هـ)، ت: د. محمد الأنور، المكتبة الأزهرية، القاهرة، ط1، 2011م.
- 17- التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب الجيد)، محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشر التونسي (ت1393هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، بلا طبعة، 1984م.
- 18- التعريفات، علي بن محمد بن علي بن علي الجرجاني المعروف (ب الشيريف الجرجاني) (ت816هـ)، ت: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ/1983م.
- 19- تفسير الخازن (المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل)، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن إبراهيم الشيعي المعروف (ب الخازن) (ت741هـ)، ت: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
- 20- تفسير الرازي (مفاسد الغيب أو التفسير الكبير)، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التبعي الرازي الملقب (بخطيب الري) (ت606هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420هـ.
- 21- تفسير الطبرى (جامع البيان في تأويل القرآن)، أبو جعفر محمد بن جرير الآملى الطبرى (ت310هـ)، ت: محمود محمد شاكر، راجعه وخرج أحاديثه ودرس أسانيده: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1420هـ/2000م.
- 22- التمهيد في أصول الفقه، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني الحنبلي (ت510هـ)، ت: د. مفيد محمد أبو عميرة، دار المدى، جدة/السعودية، ط1، 1406هـ/1986م.
- 23- الجامع لأحكام القرآن، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري القرطبي (ت671هـ)، ت: أحمد البردوني/إبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1384هـ/1964م.

Volume 5(10) August 2018

- 24- حاشية مسنن الإمام أحمد بن حنبل، نور الدين أبو الحسن محمد بن عبد الحادي السندي، (ت1138هـ)، ت: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط 1، 1428هـ/2008م.
- 25- المخدود في الأصول، أبو الوليد سليمان بن حلف الباجي الأندلسي (ت474هـ)، ت: د.نبية حماد، مؤسسة الرعي، بيروت/لبنان، حص/سوريا، ط 1، 1392هـ/1973م.
- 26- شرح تقيح الفصول، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بـ(القرافي) (ت684هـ)، طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، القاهرة، ط 1، 1393هـ/1973م.
- 27- شرح المقاصد، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت792هـ)، ت: د.عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ط 2، 1419هـ/1989م.
- 28- شرح المواقف في علم الكلام، علي بن محمد بن علي الجرجاني الشهير بـ(الشريف الجرجاني) (ت816هـ)، ت: د.عبد الرحمن عميرة، دار الجليل، بيروت، ط 1، 1417هـ/1997م.
- 29- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت393هـ)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملائين، بيروت، ط 4، 1407هـ/1987م.
- 30- صحيح البخاري (الجامع المستند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت256هـ)، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، ترقيم: فؤاد عبد الباقي، تعليقات: د.مصطفى ديب البغا، دار طوق النجاة، بيروت، ط 1، 1422هـ.
- 31- صحيح مسلم (المسنن الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي وشريكه)/دار الحديث، القاهرة، توزيع: دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1412هـ/1991م.
- 32- العقيدة الإسلامية وأسسها، د. عبد الرحمن جبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط 2، 1399هـ/1979م.
- 33- العقيدة الإسلامية ومذاهبها، أ.د.قططان عبد الرحمن الدوري، ناشرون، لبنان، ط 3، 1433هـ/2012م.
- 34- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت505هـ)، دار ابن كثير/دار الكلم الطيب، دمشق/بيروت، ط 1، 1414هـ.
- 35- الفكر الإسلامي، د. محمد محمد إسماعيل، مكتبة الوعي، بيروت، 1377هـ/1958م.
- 36- فواحة الرحموت بشرح مسلم الثبوت (للقاضي محب الله بن عبد الشكور البهاري (ت1119هـ)، عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري اللکنوي (ت1225هـ)، المطبعة الأميرية، بولاق/مصر، ط 1، 1324هـ).
- 37- في ظلال القرآن، سيد قطب (ت1385هـ)، دار الشروق، بيروت، ط 17، 1412هـ.
- 38- قواعد الأحكام في مصالح الأئمّة، عز الدين أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت660هـ)، ت: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، بلا طبعة، 1414هـ/1991م.
- 39- كشاف اصطلاحات الفتنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الحنفي التهانوي (ت بعد 1158هـ)، تقديم وإشراف: د.رفيق العجم، ت: د.علي درحوج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د.عبد الله الحالدي، الترجمة الأجنبية: د.جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط 1، 1996م.
- 40- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت463هـ)، ت: أبو عبد الله السورقي/إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، 1357هـ).
- 41- الكليات (معجم في المصطلحات والفروع اللغوية)، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القرمي الكوفي الحنفي (ت1094هـ)، ت: عدنان درويش/محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1419هـ/1998م.
- 42- لسان العرب، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري الإفريقي (ت711هـ)، دار صادر، بيروت، ط 3، 1414هـ.
- 43- لواع الأنوار البهية وسواتح الأسرار الأنثانية لشرح الدرة المضيئة في عقد الفرقة المرضية، محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت884هـ)، مؤسسة الخاقانيين، دمشق، ط 2، 1402هـ/1982م.
- 44- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الميحي (ت807هـ)، ت: حسام الدين القديسي، مكتبة القديسي، القاهرة، بلا طبعة، 1414هـ/1994م.

- 45- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المخاري (ت542هـ)، عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ.
- 46- الخليل بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت456هـ)، دار الفكر، بلا طبعة وتاريخ.
- 47- مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، د. عثمان جمعة ضميري، مكتبة السوادي، جدة، ط2، 1417هـ/1996م.
- 48- المستصنفي من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسي (ت505هـ)، ت: محمد عبد السلام عبد المشافى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م.
- 49- مستند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت241هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وأخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، عدة سنوات انتهت 1421هـ/2001م.
- 50- مشكل الحديث وبيانه، أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصارى الأصبهانى (ت406هـ)، ت: موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1985م.
- 51- المصباح المثير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي (ت770هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، بلا طبعة وتاريخ.
- 52- معلم في الطريق، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1399هـ/1979م.
- 53- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، بلا طبعة، 1399هـ/1979م.
- 54- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بـالراغب الأصفهانى (ت502هـ)، ت: صفوان عدنان الداودى، دار القلم، بيروت، الدار الشامية، دمشق، ط1، 1412هـ.
- 55- المفهوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت656هـ)، ت: مجموعة محققين، دار ابن كثير/دار الكلم الطيب، دمشق/بيروت، ط1، 1417هـ/1996م.
- 56- المواقفات، إبراهيم بن موسى بن محمد النحوي العرناطي الشهير بـالشاطي (ت790هـ)، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1417هـ/1997م.
- 57- ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه، علاء الدين أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندى (ت539هـ)، ت: د. عبد الملك عبد الرحمن السعدي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، العراق، ط1، 1407هـ/1987م.
- 58- الواضح في أصول الفقه، أبو الوفا علي بن عقيل بن محمد بن عقيل الحنبلي البغدادي الظفري ، (ت513هـ)، ت: جورج المقدسى، دار كلاروس شفارترتش فرлаг، برلين/بيروت، ط1، 1423هـ/2002م.
- 59- الوصول إلى الأصول، شرف الإسلام أبو الفتاح احمد بن علي بن برهان البغدادي (ت518هـ)، ت: د. عبد الحميد علي أبو زيد، مكتبة المعارف/الرياض، ط1، 1404هـ/1984م.
- 60- نهاية السول شرح منهاج الوصول، أبو محمد جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعى (ت772هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ/1999م.
- 61- الرسائل والأطارات:
- 1- أثر العقيدة في الفرد والمجتمع (رسالة ماجستير)، سميرة محمد عمر، إشراف: د. محى الدين الصافى، جامعة الملك عبد العزىز/كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 1401هـ/1981م.
 - 2- الاختلاف في المصطلحات العقائدية والفكريّة وأثره على الأمة الإسلامية (رسالة ماجستير)، حسن سليمان حلسا، إشراف: د. سعد عبد الله عاشور، الجامعة الإسلامية - غزة/كلية أصول الدين/قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، 1428هـ/2007م.
- 62- الدوريات والجلالات:
- 1- أثر الأدلة الأصولية القطعية؛ في نقاء العقيدة والشريعة، حمد فهمي طبيب، مجلة الوعي، تصدر عن ثلة من الشباب الجامعي المسلم في لبنان، العدد: 351، السنة الثالثون، ربيع الثاني 1437هـ/كانون 2-شباط2016م، 27.
 - 2- أثر العقيدة الإسلامية في تضامن ووحدة الأمة الإسلامية، أحمد بن سعد حمان الغامدي، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة السادسة عشرة، العدد الواحد والستون - محرم- صفر- ربيع الأول 1404هـ/1984م.
 - 3- العقيدة الصحيحة وأثرها في حياة الأمة، د. محمد إبراهيم أحمد، جامعة امدرمان الإسلامية/قسم العقيدة، مجلة العلوم الإسلامية، العدد الثاني، فبراير 2011م.
 - 4- الغزو الفكري في التصور الإسلامي (نسخة إلكترونية)، د. أحمد عبد الرحمن السابع، مجلة جمع الفقه الإسلامي التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، العدد (7)، 1992م.